

90- عمدة الأحكام-كتاب الطهارة- حديث 9- عمرو بن يحيى، وضوء

النبي صلى الله عليه وسلم-الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد. أما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى عن عمرو ابن يحيى المازني عن أبيه قال شهدت عمر ابن أبي الحسن سأله عبد الله ابن زيد - 00:00:00

عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتووضاً لهم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكفاً على يديه من التور فغسل يديه ثلاثاً ثم ادخل يديه في التور - 00:00:21

يديه فمسح بهما رأسه فا قبل بهما وادبر مرة واحدة - 00:00:42

ثم غسل رجليه وفي رواية بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدأ منه وفي رواية اثانا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:10

فاحرجنا له ماء في تور من صفر التور شبه الطست. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه. ومن اهتدى بهداه. في هذا الحديث ان جماعة من الصحابة - 00:01:32

سألوا عن كيفية وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ليقتدوا به في ذلك لانه صلى الله عليه وسلم هو القدوة. كما قال تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. اي قدوة - 00:01:53

ففي جميع العبادات الوضوء وغيره يقتدى بالرسول صلى الله عليه وسلم في كيفية فعلها. حتى تكون واقفة للسنة سليمة من المخالفات والبدع في هذا وجب الرجوع الى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:14

في العبادات وغيرها اجابهم المسؤول والصحابي الذي اجابهم بالفعل علمهم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفعل ففي هذا التعليم بالفعل لانه ابلغ من التعليم بالقول فهذا معنى قوله توضأ لهم وضوء رسول الله - 00:02:39

يشبه الطست وفي قول اخر انه هو الطسط - 00:03:13

فهو إناء يجعل فيه الماء يكون من من الصفر وهو المعدن المعروف ويكون من خشب هذا هو التور فاكفاً على يدي من من هذا التور
ثلاثاً هذا فيه استحباب غسل الكفين - 00:03:38

في بداية الوضوء وكما سبق ان كان قائما من نوم الليل فغسلهما واجب. وان كان غير قائم من نوم الليل له يستحب غسلهما قبل الوضوء وقوله اكفا يعني املا امال الاناء فغسلهما خارجه خارج الاناء ولا يغسلهما داخل الاناء - 00:03:59

ثلاث مرات غسل كفيه تثنية كف والكف هو ما كان من مفصل الكوع نفصل الكوع هو المفصل الذي يجمع بين الكف والذراع
هذا هو الكوع. فالكف يراد به آآ اليـد وهي - 00:04:26

هذا العضو الذي يأخذ الانسان به ويعطي ويقبض هذه هو الكف غسل كفيه ثلاثا ثم تمضمض واستنشق ثلاثا بثلاثة غرفات سبق لها معنى المضمضة ومعنى الاستنشاق. وفي هذا الحديث انه - 00:04:51

يتمضمض ويستنشق بثلاث غرفات وهل المراد ثلاثة غرفات للمضمضة وثلاث غرفات بالاستنشاق فيكون المجموع ست غرفات قال

بهذا بعض اهل العلم وقال بعضهم معنا بثلاث غرفات انه يقسم كل غرفة - 00:05:16

بين فمه وانفه يأخذ ماء بكفه فيتمضمض منه ويستنشق منه ثم يأخذ ثانية ثم يتمضمض ويستنشق منه ثم يأخذ الثالثة فيتمضمض منها ويستنشق هذه ثلاث مرات بثلاث ضربات يقسم كل غرفة - 00:05:40

بين المضمضة والاستنشاق وهذه احسن الصفات ثم غسل يديه الى المرفقين غسل يديه الى المرفقين ثلاثا كما سبق هذا فيه استحباب استحباب التفليس في غسل الاعضاء غسل وجهه ثلاثا غسل وجهه ثلاثا كما سبق ثم غسل يديه الى المرفقين ثلاثا -

00:06:09

الذى استحباب التثليث في الوضوء ثلاثا ثم غسل رجليه مررتين الى الكعبين هذا فيه انه لا يأس ان يفاوت بين عدد الغسلات يغسل بعض اعضاءه ثلاثا ويغسل بعضها مررتين - 00:06:45

لا يأس بالتفاوت بين عدد الغسلات في الاعضاء فان غسلها كلها ثلاثا فهذه صفة واردة وان غسل بعضها ثلاثا وبعضها مررتين فهذه صفة ايضا واردة كما في هذا الحديث - 00:07:12

وان اقتصر على مرة واحدة كفى وهذا هو الفرض وقد ورد او ثبت انه صلى الله عليه وسلم غسل اعضاءه مرة ليبين الجواز وان هذا يكفي وما زاد عليه فهو مستحب - 00:07:36

فالمرة الواحدة فرض والمررتين فضيلة والثلاث سنة وما زاد على السلاس فهو بدعة لانه من من الزيادة في العبادة والزيادة في العبادة تكون بدعة - 00:07:57

نعم فهذا الحديث كما سبق فيه اولا السؤال عن سنة الرسول صلى الله عليه وسلم في الوضوء والعمل بها والاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم. ثانيا فيه التعليم بالفعل وهذا ابلغ - 00:08:21

وثالثا فيه استحباب ثالثا فيه استحباب الغصب الاعظم تكرار المضمضة تكرار الاستنشاق تكرار غسل الوجه تكرار غسل اليدين تكرار غسل الرجلين وقال ومسح رأسه هذا عملا بقوله تعالى وامسحوا برأوسكم وهذا قبل غسل الرجلين بعد غسل اليدين وقبل - 00:08:42

غسل الرجلين وصفة المسك مسح الرأس وردت بها روایات الرواية الاولى انه يضع يديه مبلوتين بالماء بماء جديد غير بقية اه غسل غير بقية الماء الذي غسل به يديه - 00:09:21

غير بقية كالماء الذي غسل به يديه بل يأخذ ماء جديدا بان يبل يديه بالماء ثم يضعهما على مقدم رأسه ثم يردهما الى قفاه ثم يعيدهما الى المكان الذي بدأ منه - 00:09:47

مرة واحدة هذه صفة مسح الرأس وورد العكس انه يضعهما على مؤخر رأسه ثم يردهما الى المكان الذي بدأ منه والحكمة في كونه يدبر بهما ويقبل قالوا لاجل - 00:10:14

ان يمسح الشعر ظاهرا وباطنا لانه اذا ادبر بهما الشعر يكون ان مسح ظهره دون باطنه فاذا ردهما ان مسح باطنه الذي كان في الاول منبسطا ولم يمسحه فيكون مسح الشعر - 00:10:41

من جميع جوانبه هذه هي الحكمة في الاقبال والادبار وهو عبارة عن مسحة واحدة لظاهر الشعر وباطنه وفي رواية ثالثة انه وضع يديه على الناصية على مقدم الرأس او على وسط الراس ثم اقبل بهما الى - 00:11:08

مقدم الرأس ثم ذهب بهما الى القفا ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه وهو وسط الرأس يضع يديه على وسط الرأس ثم يردهما الى المقدمة ثم يردهما الى القفا - 00:11:40

ثم يردهما الى المكان الذي بدأ منه وهو متوسط الرأس. هذه الصفة ايضا اذا كان الانسان له راس طويل وقد ظفر او المرأة لها رأس طويل وجعلته ظفائر فلا ينقظ - 00:12:01

لا ينقض وانما يمسح على ظاهره فقط يمسح على ظاهره فقط ولا ينقض ولا يمسح النازل الشعر النازل لا يمسحه وانما من هذا المقدار من القفا الى المقدمة وما نزل - 00:12:21

فانه لا يمسح وما استرسل من من الراس فهذا الحديث فيه وفيه ايضا اضافة الى ما سبق من الاحكام الترتيب بين الاعضاء ترتيب بين الاعضاء بان يبدأ للوجه ثم باليدين - 00:12:43

ثم مسح الرأس ثم الرجلين على هذا النمط فلو خالف ترتيب لم يصح لانه مخالف لوضعه النبي صلى الله عليه وسلم فلو غسل رجليه قبل ان يمسح رأسه مثلا لم يصح - 00:13:13

او غسل يديه قبل ان يغسل وجهه لم يصح لابد من هذا الترتيب الذي وردت به الاحاديث بصفة وضعه النبي صلى الله عليه وسلم وهو موافق لنظام الاية الكريمة اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم - 00:13:37

الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين هكذا في الاية وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم الاية بفعله وتمشى على نظامها في الوضع. فدل على ان الترتيب واجب وفيه ايضا الموالاة - 00:14:00

بين غسل الاعواء فلا يؤخر وغسل عضو حتى يبيس الذي قبله بل يواли حيث اذا فرغ من غسل عضو يغسل الذي بعده ولا يتاخر حتى يبيس العضو الذي قبله وان عرظ له عارض اثناء الوضع - 00:14:26

شغله عن الاستمرار فان كان هذا العارض طويلا بحيث يبيس الاعضاء التي غسلها فانه يستأنف وان كان العارض يسيرا ولا تزال الاعضاء رطبة فانه يكمل فانه اذا زال العارض يكفر. فرضنا انه بدأ يتوضأ ثم - 00:14:52

توقف الماء راح يجيئ ما يطلب ماء لان الماء نفذ اللي معه الموالاة ضابطها الا ينشف العضو الذي قبل فان نشر العضو الذي قبل فاتت الموالاة فلا بد من من الاستئناف - 00:15:18

وفي الحديث ايضا استحباب تكرار غسل الوجه و المرأة تكرار غسل الكفين ثلاثا والمطمظة وتثليل فيه التثليل استحباب التثليل في هذه الامور وفي الحديث ايضا انه لا يلزم ان يستعمل التثليل في كل الاعضاء - 00:15:43

لانه غسل رجليه مرتين بينما استنشاقه بينما تمضمضته واستنشاقه وغسل وجهه وغسل يديه ثلاثا ثالثا وغسل الرجلين مرتين فدل على انه لا يلزم لا يلزم التثليل في كل الاعضاء - 00:16:11

فلو غسل بعضها ثلاثا وبعضها مرة واحدة. اجزاء ذلك فانه يجزئ ذلك. وفيه ان مسح الرأس مرة واحدة ان مسح الرأس يكون مرة واحدة على الصفة التي ذكرها في الحديث. وفيه انه لابد من مسك جميع الراس - 00:16:34

لان النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة عم رأسه وضع يديه مبلولتين بالماء وامرهما على رأسه هذا يدل على ان انه يجد مسك جميع الرأس فلو مسح بعضا له - 00:16:56

لم يجزي خلافا لمن اجاز ذلك واذا كان على الراس عمامة ثابتة اذا كان على الرأس عمامة ثابتة يشق نزعها فانه يمسح على العمامة فانه يمسح على العمامة لان النبي صلى الله عليه وسلم امر المسح على العمامات كما يأتي في باب المسح على الخفين - 00:17:16

وذلك تيسيرا على الناس قالوا ومثله المرأة اذا لبست الخمار وثبتته على رأسها وادارته من تحت الحنك ادارته من تحت الحنك وثبتته وصار يشق نزعه فانها تمسح عليه - 00:17:47

بدل المسح على الراس تيسيرا على على الامة اما العمامة التي لا تثبت والخمار الذي لا يثبت فهذا ينزع ويمسح الرأس مباشرة نعم ثم ادخل يده فغسلهما مرتين الى المرفقين - 00:18:09

نعم وفيه ان الغسل غسل اليدين والرجلين الى الحد الذي ذكره الله ليكن الى المرافق وارجو لكم الى الكعبين والمرافق داخلة في المقصود والكعبان داخلان في المفسول لان النبي صلى الله عليه وسلم غسلهما فالغاية داخلة في المفيا كما سبق - 00:18:31

نعم ثم ادخل يديه تمسح بهما رأسه فا قبل بهما وابر مرة واحدة. نعم ثم غسل رجليه وفي روایة بدأ بقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجعا الى المكان الذي بدأ منه. هذه صفة من الصفة الواردة في مسح الرأس. نعم. احسن الله اليك - 00:18:57

في روایة اتنا رسول الله صلی الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من صفر هذه الروایة تدل على ان الذي توظأ هو الرسول صلی الله عليه وسلم بينما الروایة الاولى هي اصل الحديث - 00:19:31

ان الذي توظأ صاحبى يعلمهم صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم نعم التور شبه الطست نعم تور اثناء التور اثناء يصنع من الخشب او من الصفر او من اي مادة يوجد في الماء ماء الوضوء. نعم - [00:19:51](#)

فضيلة الشيخ هل هناك فرق بين السنة والمستحب؟ لا فرق بينهما. السنة المستحب المندوب. كل لا فرق بينهم. نعم. فضيلة الشيخ هل غسل الاذنين سنة ام واجب ام بدعة مسح الاذنين الثابت والوارد مسح الاذنين من الداخل والخارج - [00:20:21](#)

اذا مسح رأسه فانه يدخل اصبعيه السبابتين في صماخي اذنيه يعني في الخرقيين في خروق الاذنين ويجعل ابهايمه على الاطار من الخارج ثم يديريهما يديريهما ويسخنها من الخارج بالابهام ويسخنها من الداخل - [00:20:48](#)

بالسبابة وهما من الرأس وبعض العلماء يقول هما من الوجه. وال الصحيح انهما من الرأس. يقول السائل نعم. اشكوا من التهابات تن بالجيوب الانفية. بعض الاحيان لا استطيع ان ادخل الماء الى ان في. فهل يعتبر وضوئي صحيح - [00:21:13](#)

وكذلك لا استطيع ان امسح اذني لهذا السبب. اذا كان يتضرر الانف قال لك الطبيب ان الانف يتضرر من الماء او ان اذنك تتضرر او العضو يتضرر فجنبه الماء وتيمم جنبه الماء وتيمم بدلًا عن عن - [00:21:35](#)

ان غسل العضو اذا لم يكن عليه جبيرة او او يكن عليه ظماد اما ان كان عليه ظماد فتمسح على الضماد الذي عليه يكفي. اما اذا كان ما فيه وصية من الطبيب ان الماء يضر الانف - [00:21:55](#)

فيجب عليك الاستنشاق بقدر الاستطاعة تدخل الماء الى انفك بقدر الاستطاعة ولو لم تبالغ في جذبه اذا كان تحس انه بشيء او بالمل فلابالغ في جذبه المهم انك - [00:22:14](#)